وقد تم اختيار الموقع اللازم لإقامه هذه العملية الموضح حدوده ومعالمه على الرسم المرافق وهو عبارة عن قطعة أرض زراعية مساحتها فدان و ٧ قراريط و ١٠ أسهم ملك الهيئة العامة للإصلاح الزراعى وجزء منها مساحته ١٠ قراريط و ٩ أسهم مباع للمواطن على عمر على وجزء آخر مساحته ٦ قراريط و ٨ أسهم مباع للمواطن خلف حسانين سلطان اللذان لم يوافقا على نزع الملكية .

ونظرا لأن المساحة اللازمـــة للمشروع أرض زراعية فقد وافق السيد الدكتور وزير الزراعـــة واستصلاح الأراضى على تقرير صفة النفع العام للمشروع وذلك بالكتاب رقم ٩٥٢ سرى ملف ٣١٨/١/٣ بتاريخ ١٩٧١/٧/١٧

وقد أشارت مديرية الإسكان والتشييد بمحافظة أسيوط إلى أن تكاليف نزع ملكية المساحة اللازمة لإقامة هذه العملية تدخل ضمن تكاليف نزع الملكية للعمليات الأربع المشار إليها والبالغ قدرها ٣٠٠٠ جنيه ويخص عملية مجموع المعادى مبلغ ٦٠٠ جنيه .

كما أشارت إلى أن المبلغ المذكور قد أودع تحت تصرف الهيئة العامة للمساحة وطلبت السير فى إجراءات استصدار قرار رئيس الجمهورية باعتبار مشروع إنشاء العملية المذكورة من أعمال المنفعة العامة طبقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له .

ومن ثم أعدت الوزارة مشروع القرار اللازم فى هـذا الصدد متضمنا اعتبار مشروع إنشاء عملية المياه الميكانيكية بناحية مجموع المعادى مركز البدارى من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له بطريق التنفيذ المباشر .

ويتشرف وزير الإسكان والتشييد بعرض مشروع القرار المرافق مفرغا فى الصيغة القانونية — برجاء فى حالة الموافقة التفضل بإصداره .

وزير الإسكان والتشييد
مهندس : عبد العزيز كمال

كشف

بأسماء الملاك المطلوب نزع ملكيتهم لإنشاء عملية مياه ميكانيكية بناحية مجموع المعادى مركز البدارى محافظة أسيوط

مقدار ما سينزع منه: فدان و ٧ قراريط و ١٠ أسهم ( إصلاح زراعى ) ملك الهيئة العامة للإصلاح الزراعى بأسيوط .

موافقته من عدمه : هـــذه الأرض أصلها منفعة عامة مستغنى عنهـا (ترعة سابقا) وتزرع زراعات غير إنتاجية مثل الترمس ومباع فيها بيعتين .

الأولى للمواطن على عمر على سالمان وقدرها ١٠ قراريط و ٩ أسهم ومستحق عليه ١٢٣ جنيها و ٤٥٢ مليما ثمن ٦ و ٣٠ جنيها و ٩٥٦ مليما ريع متأخر بجملة ٤١٥ جنيها و ٤١٨ مليما سدد منها فقط مبلغ ١٥ جنيها و ٥٠٠ مليم وباقى عليه ٣١٨ جنيها و ٩٠٨ مليمات .

والثانية للمواطن خلف حسانين سلطان ومباع له ١٢ قيراطا و ١١٩ سهما يدخل منها فى المسطح المطلوب نزع ملكيته حوالى ٦ قراريط و ٨ أسهم ومستحق على هـــذا المواطن ١٤٩ جنيها و ٢٤٠ مليما ثمن و ٣٨ جنيها و ٩٩٩ مليما ريع متأخر بجملة ١٨٨ جنيها و ٢٣٩ مليما سدد منها فقط مبلغ ٢٠ جنيها وباقى عليـــه ١٦٨ جنيها و ٢٣٩ مليما .

والمذكوران هما الزارعان للموقع وغير موافقين على نزع الملكيـة ، والإصلاح الزراعى يشترط عادة دفع ثمن الأرض التى تسلم منه لمشروعات وفقا لتقدير اللجنة العليا لتثمين أراضى الحكومة وكذلك دفع الريع حتى تهو الإجراءات المطولة وقرار المنفعة بتنظيم هذه الإجراءات .

---

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

### رقم ٩٩ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ فى شأن تنظيم البدلات والرواتب الإضافية والتعويضات التى تمنح للعاملين المدنيين والعسكريين ، المعدل بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٧١ بإنشاء اتحاد الإذاعة والتليفزيون ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات التمثيل للوظائف العليا بالجهاز الإدارى للدولة والهيئات العامة ؛

قـــرر :

مادة ١ — تعيين السيد / محمد محمود شعبان سلامه ، رئيس قطاع الإذاعة باتحاد الإذاعة والتليفزيون فى الفئة الممتازة مع منحه بدل التمثيل المقرر على أن يسرى عليه الخفض المقرر بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ المعدل بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ المشار اليهما .

مادة ٢ — على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الثقافة والإعلام تنفيذ هذا القرار .

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٣ ذى الحجة سنة ١٣٩٢ ( ٢٧ يناير سنة ١٩٧٣ )

أنور السادات